4448 - حدثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد ا بن مرة عن البراء بن عازب قال .

قالوا " ؟ الزاني حد تجدون وهكذا فقال فدعاهم مجلود محمم بيهودي A ا رسول على مر Y نعم فدعا رجلا من علمائهم قال له " نشدتك با الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ " فقال اللهم لا ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك نجد حد الزاني في كتابنا الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الرجل الشريف تركناه وإذا أخذنا [الرجل] الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم والجلد وتركنا الرجم فقال رسول ا A " اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه " فأمر به فرجم فأنزل ا عزوجل { يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر } إلى قوله { يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإنن لم تؤتوه فاحذروا } إلى قوله { ومن لم يحكم بما أنزل ا فأولئك هم الكافرون } في اليهود إلى قوله { ومن لم يحكم بما أنزل ا فأولئك هم الظالمون } في اليهود إلى قوله { ومن لم يحكم بما أنزل ا فأولئك هم الفاسقون } قال هي في الكفار كلها يعني هذه الآية . K صحيح